

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ٤ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٨ / ٨ / ٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال  
والأحكام التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ( ٨٠ ) لسنة ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد  
فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .  
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .  
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجاستها رقم (٨١) المنعقدة  
بتاريخ ٢٠١٣/١٢ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

مادة ( ١ ) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى ( حالى ) للشركة المصرية العربية شار لتدالل الأوراق  
المالية إلى فرع تنفيذ من الفئة الثانية بالعنوان الكائن في (٢٠ شارع وزارة الزراعة - الدقى الجيزة)  
( ١ شارع الجبلية - شقة رقم ٣ - الدور الثانى - الزمالك - قسم قصر النيل القاهرة ) سابقًا على  
أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالإدارة المختصة ، و التأشير في السجل التجاري  
المختص بذلك .

مادة ( ٢ ) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة ( ٣ ) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د. أشرف الشرقاوى

١٢٠٦١

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

متحفنا